# نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

### المادة ١ ـ

يسمى هذا النظام ( نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين لسنة ٢٠٠٧ ) ويعمل به من تاريخ ٢٠٠٨/١/١

### المادة ٢ -

أ- تسري احكام هذا النظام على القضاة الشرعيين المعرفين بمقتضى قانون تشكيل المحاكم الشرعية · ب- على الرغم مما ورد في نظام الخدمة المدنية ، يتقاضى قاضي القضاة راتب الوزير العامل وعلاواته بالاضافة الى بدل تمثيل مقداره (٠٠%)

من الراتب الاساسي •

### المادة٣-

تحدد الرواتب الاساسية للقضاة وزياداتهم السنوية وعلاواتهم على النحو التالي:-أ- وظائف الفئة العليا الراتب الاساسي الشهري بالدينار الزيادة السنوية بالدينار ١-رئيس محكمة الاستئناف الشرعية يتقاضى كل منهم راتبا اساسيا مقداره

\_

ومدير الشرعية اذا كان قد امضى (٢٠٠٠) دينار وعلاوة قضائية مقدارها اربع سنوات على الاقل في الفئة العليا · (١٢٠%) من الراتب الاساسي · ٢-القاضى الذي امضى سبع سنوات

على الاقل في الفئة العليا •

يتقاضى كل منهم راتبا اساسيا مقداره

٣-القاضي الذي يلي رئيس محكمة ديناراً

(۱۲۰۰ کا - ۱۵۶۰) دینار و علاوة قضائیة مقدار ها (۱۲۰%) من الراتب الاساسي ۰ الاستئناف الشرعية من حيث الدرجة او الراتب او الاقدم او الاعلى في اي منهما والقضاة في الفئة العليا من غير المنصوص عليهم في البند (٢) من

هذه الفقرة •

ب- تحدد درجات القضاة الاخرين ورواتبهم وزياداتهم السنوية وعلاواتهم على النحو التالي:- الدرجة الراتب الاساسي الشهري بالدينار

الخاصة ۱۱۱۰ - ۱۲۱۰ الاولى ۱۰۹۰ - ۱۰۹۰ الثانية ۹۹۰ - ۹۹۰

الثالثة ۸۱۰ ـ ۸۹۰

الرابعة ۷۱۰ - ۷۹۰ الخامسة ۲۰ - ۲۹۰

السادسة ٥١٠ ـ ٥٩٠

ج- يتقاضى القضاة من الدرجة الخاصة وحتى الدرجة السادسة علاوة قضائية مقدار ها (١٠٠%) من الراتب الاساسى ٠

۲.

تعدل رواتب القضاة عند نفاذ احكام هذا النظام وفقاً لسلم الرواتب الوارد في المادة (٣) منه بحيث ينقل القاضى اليه بالدرجة نفسها و السنة فيها ٠

المادة ٥- المادة ٥- المادة ٥- المواكن المادق المادق المادق الموزار الموائر الحكومية ٠ الموائر الحكومية ٠

## المادة ٦\_

يستحق القاضى اجازة سنوية مدتها ثلاثون يوماً وتعطى هذه الاجازة بموافقة قاضي القضاة بناء على تنسيب مدير الشرعية •

أ- يستحق القاضي علاوة شخصية مقدار ها (١١٥) دينارأ شهرياً ٠

ب- ويستحق العلاوة العائلية الشهرية التالية:-

١- للزوجة (١٠) دنانير

٢- للولد فأكثر (٥) دنانير

ج- ويستحق علاوة تحسين مستوى المعيشة مقدارها (٤٥) ديناراً شهرياً مع مراعاة ما يلي :-

۱-ان یتم احتسابها من تاریخ ۲۰۰۸/۱/۱ ۰

٢-ان يحسم منها مقدار الزيادة السنوية المقررة لسنة ٢٠٠٨ فقط سواء كانت مدفوعة او غير مدفوعة ٠

### المادة ٨\_

في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام وفي قانون تشكيل المحاكم الشرعية المعمول به تسري

القضاة الشرعيين احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به واي تشريع اخر يتعلق بالموظفين المشمولين بأحكام ذلك النظام •

# المادة ٩ ـ

أ- اذا انتهت خدمة القاضى لأي سبب من الاسباب باستثناء الاستغناء عن الخدمة او العزل يصرف له ما يعادل راتبه الاساسى الشهري عن كل سنة من سنوات خدمته القضائية الفعلية وتعتبر كسور السنة سنة لهذه الغابة ٠

ب- ينتقل للورثة الحق المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقا لحصصهم الارثية ٠

بلغي نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠١ ٠